

والنهي عن القعود مع الكافرين به المستعجزين به حتى يخوضوا في حديث غيره
وانت تقول يجب الخروج من الدليل الذي في ذلك حتى يكون الانسان سلطانا بامر
ويخرج ويعرف ادلة دينه ويؤمن من الدعوة الى الله ويحج على هذا الجماع فمن المعاص
لهذه الايات لولا على الجمل **والجواب** ان قولك ان الله اني تقول فكر ان لم يكن هذا
معاصنة فليس في الدنيا معاصنة فهداه الايات ان نص في صوب معادات المشركين
والبعد عنهم ومفارقة جمع من الايقار على تغيير المنكر واظهار دينه عند مشاهدته
الكله والله واية ودينه فان لم يقدر على ذلك فانه عليه وجوب بالهجرة ومفارقة
اهل الكفر كما اجمع على ذلك اهل العلم والمفسرين لهاتين الايتين من قيم الأعداء
ويصعب الجدل في مخالفة الكتاب والسنة باحاطة الإقامة بين اظهر المشركين
وسعي في تسهيل ذلك للعامة الذين لا يعرفون ما اوجب الله عليهم من عداوة
المشركين والامام محمد الله ورسوله من ذلك ويفتح ابواب الوسائل والذرائع الى
مولات اعداء الله بخلافهم ومجاوبتهم في بلادهم بغية بينة من الله ولا
بهان بل بالمفقات من الشبهة التي لا يجد من ذلك موقفة وتقان يعرف
ذات اهل العلم بهذا الشأن قال ابن حجر في الفتح بعد ان ذكر الكلام على قوله صلى الله
عليه وسلم اذا نظر الى الله يقوم عدا اصاب العذاب من كان فيهم الحديث قال
يدل على تعميم العذاب لمن لم يذمه عن المنكر وان لم يتعاطاه قوله تعالى فلا تقعدوا
معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد من هذا مشروعية
الهرب من الكفار ومن الظلمة ان الإقامة معهم من الغناء النفس التي هي كالتهملة هذا اذا
لم يعينهم ولم يرضوا بفعالهم فان اعانوا ورضوا ففهم ويقيد اموالهم الله
عليه وسلم بالانصراف في الخروج من ديار قومهم الى ان قال وكان العذاب بالانصراف
في الدنيا على الذين ظلموا ويتناول من كان مقبلا ولم ينكر عليهم وكان ذلك جزاء لهم

على ما هتكتهم ثم يوم القيمة يبعث كل منهم فيجاز به الله وفي حديث
اتخذ به وتحويل عظيم لمن سكت عن الشر فكيف بمن داهن فكيف بمن رض
فكيف بمن اعان نساء الله السلامة التي هي وقد ذكر اهل العلم ان من القوض
في آيات الله محمد ما جاءت به الرسل وعناده او انكاره او معاداته او
الاستخفاف به ظاهر او باطنا ومولات المشركين ومظاهرهم على المؤمنين
قال تعالى بشر المنافقين بان لهم عذابا اليم الذين يتخذون الكافرين اولياء من
دون المؤمنين اقول الله تعالى ان الذين جعلوا الله عليهم سلطانا مبينا فقول
انكم اذا مثلهم ان ان قعدتم عندهم ولم يخوفونهم وليستخفون بايات الله ودينه
راضين باستخفرتهم فانه نهار مثلهم قال اهل العلم هذا يدل على ان من رض بالكفر
فمؤكف ومن رض بمنكرا وكاطاه اهل الدنيا به كان في الاثم بمنزلة المباشر
وان لم يباشره هو يدل ان تعال ذكر لفظ المشقة واذا خاضوا في حديث غيره فمهل
للمؤمن من القعود عندهم ام الا قال الحسن لا يجوز القعود معهم وان خاضوا في حديث
غيره لقوله تعالى واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكر مع القوم الظالمين
وقال غيره لا يجوز والكافة هذه مفهومة هذه الآيات والآيات الانعام مكتبة وهذه الآيات
مدنية والمستأخر من الايتين نزولا الاول بالعمل واجاب بان تلك صريح في
النهي وهذه مفهومة في عدمه والصريح مقدم على المفهوم اذا تعارض الاستدلال
بهما **اذا تبين هذا** او فرقة وان الاستدلال بالمنطوق مقدم على الاستدلال
بالمفهوم اذا تعارض الاستدلال وان الآيات محكمة عرفت ان المعارض لها هو
هذا المعترض الا عين عن سلوك طريق الحق وانته هو الخط الذي لا يدرك بانقول
وان المصدر القول بهذه الآيات الانعام هو الواجب لمطابقتها معن الاشارة
القاطعة التي هي مفهومة بتحرير القعود مع الكفار ومفارقة جمع ومباعدتهم وقوات